

Distr.: Limited
6 April 2006
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية
اللجنة الفرعية القانونية
الدورة الخامسة والأربعون
فيينا، ٣-١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٦

مشروع التقرير

أولاً - مقدمة

ألف - افتتاح الدورة

- ١ - عَقَدَت اللجنة الفرعية القانونية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية دورتها الخامسة والأربعين في مكتب الأمم المتحدة في فيينا، من ٣ إلى [١٣] نيسان/أبريل ٢٠٠٦، برئاسة راييموندو غونساليس أنينات (شيلي).
- ٢ - وفي الجلسة ٧٣٢، المعقودة في ٣ نيسان/أبريل، ألقى الرئيس كلمة وصف فيها بإيجاز الأعمال التي من المقرر أن تضطلع بها اللجنة الفرعية في دورتها الخامسة والأربعين. وترد كلمة الرئيس في محضر حربي غير منقح (COPUOS/Legal/T.732).

باء - انتخاب الرئيس

- ٣ - في الجلسة ٧٣٢، انتُخب راييموندو غونساليس أنينات (شيلي) رئيساً للجنة الفرعية القانونية لفترة ولاية تدوم سنتين.



جيم - اعتماد جدول الأعمال

٤ - اعتمدت اللجنة الفرعية القانونية في جلستها الافتتاحية [٧٣١]، جدول الأعمال التالي:

- ١ - افتتاح الدورة.
- ٢ - انتخاب الرئيس.
- ٣ - إقرار جدول الأعمال.
- ٤ - كلمة الرئيس.
- ٥ - تبادل عام للآراء.
- ٦ - حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها.
- ٧ - معلومات عن أنشطة المنظمات الدولية فيما يتعلق بقانون الفضاء.
- ٨ - المسائل المتصلة بما يلي:
 - (أ) تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده؛
 - (ب) طبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه، بما في ذلك النظر في السبل والوسائل الكفيلة بتحقيق الاستخدام الرشيد والعادل للمدار الثابت بالنسبة للأرض دون مساس بدور الاتحاد الدولي للاتصالات.
- ٩ - استعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي وإمكان تنقيحها.
- ١٠ - دراسة واستعراض التطورات بخصوص مشروع البروتوكول المتعلق بالمسائل الخاصة بالموجودات الفضائية، الملحق باتفاقية الضمانات الدولية على المعدات المنقولة.
- ١١ - ممارسات الدول والمنظمات الدولية في تسجيل الأجسام الفضائية.
- ١٢ - اقتراحات إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن بنود جديدة تنظر فيها اللجنة الفرعية القانونية أثناء دورتها السادسة والأربعين.

دال - الحضور

٥- حضر الدورة ممثلو الدول التالية الأعضاء في اللجنة الفرعية القانونية: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألمانيا، إندونيسيا، أوروغواي، أوكرانيا، إيران (جمهورية-الإسلامية)، إيطاليا، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بوركينا فاسو، بولندا، بيرو، تايلند، تركيا، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، رومانيا، سلوفاكيا، السودان، السويد، شيلي، الصين، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)، فييت نام، كندا، كوبا، كولومبيا، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، النمسا، نيجيريا، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

٦- وفي الجلسة ٧٣١، المعقودة في ٣ نيسان/أبريل، أبلغ الرئيس اللجنة الفرعية بتلقي طلبات من الممثلين الدائمين لبوليفيا وبيلاروس وتونس والجمهورية الدومينيكية وزمبابوي وسويسرا لحضور الدورة بصفة مراقب. واتفقت اللجنة الفرعية على أنه لما كان منح صفة المراقب هو حق خاص بلجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، فهي لا تستطيع أن تتخذ أي قرار رسمي بشأن هذه المسألة، ولكن يمكن لممثلي هذه الدول أن يحضروا الجلسات الرسمية للجنة الفرعية وأن يوجهوا إلى الرئيس طلبات لأخذ الكلمة، إذا ما رغبوا في إلقاء كلمات.

٧- وحضر الدورة ممثل عن الهيئة التالية من هيئات منظومة الأمم المتحدة، بصفة مراقب: منظمة الطيران المدني الدولي (الإيكافو).

٨- ومثلت الهيئات التالية أيضا بمراقبين: المنظمة الأوروبية لاستغلال سواتل الأرصاد الجوية (يومتسات)، ووكالة الفضاء الأوروبية (الإيسا)، والمعهد الأوروبي لسياسات الفضاء، والمعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (اليونيدروا)، والاتحاد الدولي للملاحة الفضائية، ورابطة القانون الدولي، والمجلس الاستشاري لجيل الفضاء.

٩- وترد في الوثيقة A/AC.105/C.2/INF.38 قائمة بممثلي الدول الأعضاء في اللجنة الفرعية والمراقبين عن الدول غير الأعضاء فيها، وهيئات منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية، والهيئات الأخرى، الذين حضروا الدورة، وأعضاء أمانة اللجنة الفرعية.

هاء - تنظيم العمل

١٠ - قامت اللجنة الفرعية القانونية، وفقا للقرارات المتخذة في جلسيتها ٧٣١ و ٧٣٢، بتنظيم عملها على النحو التالي:

(أ) عاودت اللجنة الفرعية عقد فريقها العامل المعني بحالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها، والمفتوح العضوية لجميع الأعضاء في اللجنة الفرعية، واتفقت على أن يتولى فاسيليوس كاسابوغلو (اليونان) رئاسته؛

(ب) عاودت اللجنة الفرعية عقد فريقها العامل المعني بالمسائل المتعلقة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده، والمفتوح العضوية لجميع أعضاء اللجنة الفرعية، واتفقت على أن يتولى جوزيه مونسيررات فيلهو (البرازيل) رئاسته؛

(ج) عاودت اللجنة الفرعية عقد فريقها العامل المعني بممارسات الدول والمنظمات الدولية في تسجيل الأجسام الفضائية، والمفتوح العضوية لجميع الأعضاء في اللجنة الفرعية، واتفقت على أن يتولى كاي-أووي شروغل (ألمانيا) رئاسته؛

(د) بدأت اللجنة الفرعية عملها كل يوم بعقد جلسة عامة للاستماع إلى بيانات الوفود. ثم كانت ترفع جلستها وتدعو إلى انعقاد اجتماعات الأفرقة العاملة، حسب الاقتضاء.

١١ - وفي الجلسة ٧٣١، اقترح الرئيس أن يستمر تنظيم العمل بمرونة بغية استخدام خدمات المؤتمرات المتاحة على أفضل وجه، واتفقت اللجنة الفرعية على ذلك.

١٢ - وأحاطت اللجنة الفرعية علما، مع الارتياح، بأن ندوة عنوانها "الجوانب القانونية لإدارة الكوارث ومساهمة قانون الفضاء الخارجي"، نظمها المعهد الدولي لقانون الفضاء التابع للاتحاد الدولي للملاحة الفضائية، بالتعاون مع المركز الأوروبي لقانون الفضاء التابع لوكالة الفضاء الأوروبية، عقدت في ٣ نيسان/أبريل أثناء الدورة الحالية للجنة الفرعية. وتولت تنسيق شؤون الندوة تانيا ماسون-زوان من المعهد الدولي لقانون الفضاء، وترأسها بيتر يانكوفيتش (النمسا). وقدم عروضاً إيضاحية كل من يوهان غابرينوفيتش عن "ميثاق الكوارث: المقدمة والمسائل الأولية والتجارب"؛ وراي هاريس عن "تحديات الحصول على بيانات رصد الأرض من أجل تدبّر الكوارث"؛ وسيرغيو ماركيزيو عن "الجوانب القانونية لتدبّر الكوارث: الجهود الأوروبية بما في ذلك برنامج الرصد العالمي للأغراض البيئية والأمنية"؛ وماسامي أونودا عن "الجوانب القانونية والسياساتية لدعم تدبّر الكوارث من

الفضاء في آسيا". واتفقت اللجنة الفرعية على أن يُدعى المعهد الدولي لقانون الفضاء والمركز الأوروبي لقانون الفضاء إلى عقد ندوة أخرى عن قانون الفضاء أثناء دورتها السادسة والأربعين. وقد أدرجت الورقات والعروض المُقدّمة خلال الندوة في موقع الإنترنت لمكتب شؤون الفضاء الخارجي التابع للأمانة (<http://www.unoosa.org/oosa/COPUOS/Legal/2006/symposium.html>).

١٣- وأوصت اللجنة الفرعية القانونية بأن تُعقد دورتها السادسة والأربعين في الفترة من ٢٦ آذار/مارس إلى ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٧.

واو- اعتماد تقرير اللجنة الفرعية القانونية

١٤- عقدت اللجنة الفرعية القانونية ما مجموعه [...] جلسة. وترد الآراء التي أبديت في تلك الجلسات في محاضر حرفية غير منقحة (COPUOS/Legal/T.731- [...]).

١٥- واعتمدت اللجنة الفرعية هذا التقرير واحتتمت أعمال دورتها الخامسة والأربعين، في جلستها [...].، المعقودة في [١٣] نيسان/أبريل ٢٠٠٦.

ثانيا- تبادل عام للآراء

١٦- رحّبت اللجنة الفرعية القانونية بانتخاب رايموندو غونساليس أنينات (شيلي) رئيساً جديداً لها، وأعربت عن تقديرها للرئيس المنتهية مدته، سيرغيو ماركيزيو (إيطاليا)، لقيادته ومساهماته في العمل على تحقيق إنجازات اللجنة الفرعية خلال ولايته لفترة سنتين.

١٧- وأعربت اللجنة الفرعية عن تعازيها لحكومة جمهورية إيران الإسلامية عن الخسائر التي نجمت في الأرواح البشرية عن الزلزال الذي ضرب البلد مؤخراً.

١٨- وهنّأت اللجنة الفرعية البرازيل على الرحلة الفضائية التي قام بها أول ملاح فضائي برازيلي في ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٦.

١٩- وأعربت اللجنة الفرعية عن تقديرها للأمانة لما أعدته من وثائق ممتازة للدورة الحالية للجنة الفرعية.

٢٠- وألقى ممثلو الدول الأعضاء التالية في اللجنة الفرعية القانونية بكلمات أثناء التبادل العام للآراء: الاتحاد الروسي والأرجنتين وإسبانيا وإكوادور وإندونيسيا وإيطاليا والبرازيل وبوركينا فاسو وتايلند والجزائر والجمهورية العربية الليبية والجمهورية التشيكية وجمهورية كوريا وجنوب

أفريقيا ورومانيا وشيلي والصين وفرنسا وكندا وكولومبيا والمغرب ونيجيريا والهند والولايات المتحدة الأمريكية واليابان واليونان. وألقى كلمة مراقبان عن المنظمة الأوروبية لاستغلال سواتل الأرصاد الجوية (يومتسات) والاتحاد الدولي للملاحة الفضائية. وترد الآراء التي أبدتها أولئك المتكلمون في محاضر حرفية غير منقحة (COPUS/Legal/T.731-734).

٢١- وفي الجلسة ٧٣١ المعقودة في ٣ نيسان/أبريل، ألقى مدير مكتب شؤون الفضاء الخارجي كلمة استعرض فيها دور المكتب وعمله فيما يتعلق بقانون الفضاء. وأحاطت اللجنة الفرعية، مع التقدير، بأنشطة المكتب الهادفة إلى تعزيز فهم النظام القانوني الدولي والتقيّد به.

٢٢- وأعربت بعض الوفود عن رأي مفاده أن النظام القانوني الدولي القائم الذي يحكم الفضاء الخارجي يوفر أساسا سليما للاضطلاع بالأنشطة الفضائية وأنه ينبغي تشجيع الدول على التقيّد بالنظام القانوني القائم بغية تعزيز أثره.

٢٣- وأعربت وفود أخرى عن رأي مؤداه أن النظام القانوني القائم الذي يحكم الفضاء الخارجي لا يكفي تماما لمواجهة الحقائق الحالية في أنشطة الفضاء الخارجي ورُحبت بالنظر في خيارات ممكنة لتطوير قانون الفضاء الدولي وتدوينه في المستقبل.

٢٤- وأعرب عن رأي مفاده أن هناك جانب قصور معين في النظام القانوني الحالي الذي يحكم الفضاء الخارجي فيما يتعلق بإضفاء طابع عسكري على الفضاء الخارجي، مما يدعو إلى إبرام معاهدات جديدة تهدف إلى سد تلك الفجوة وتعزيز النظام الحالي للحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. ورأى الوفد الذي أبدى ذلك الرأي أنه، على وجه الخصوص، ينبغي توسيع الحظر الجزئي المفروض على الأسلحة الفضائية المحسّدة في معاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى (مرفق قرار الجمعية العامة ٢٢٢٢ د-٢١)، ليشمل جميع الأسلحة.

٢٥- وأعرب عن رأي مؤداه أن إضفاء طابع عسكري على الفضاء الخارجي يمكن أن يقوّض الاستقرار الاستراتيجي والأمن الدولي ويمكن أن يؤدي إلى سباق تسلّح. ورأى الوفد الذي أبدى ذلك الرأي أن على اللجنة الفرعية أن تناقش السبل الكفيلة بضمان استخدام تكنولوجيا الفضاء في الأغراض السلمية، بما في ذلك وضع آلية قانونية شاملة وفعالة لمنع إضفاء الطابع العسكري على الفضاء الخارجي وتسليحه وحدوث سباق تسلّح فيه. وأشار

ذلك الوفد أيضا إلى أن محافل دولية أخرى بدأت في النظر في مسائل متصلة بالفضاء، مثل تعيين حدود الفضاء الخارجي، لم يتيسر تحقيق تقدّم بشأنها في اللجنة الفرعية.

٢٦- وأعرب عن رأي مفاده أن على جميع الدول والمنظمات المعنية أن تلتزم بالمعاهدات والمبادئ الدولية المتصلة بالفضاء الخارجي، لا سيما معاهدة الفضاء الخارجي، كشرط أساسي وهام لكفالة تجنّب حدوث سباق تسلّح في الفضاء الخارجي، وللحفاظ على استخدام تكنولوجيا الفضاء في الأغراض السلمية وحدها.

٢٧- وأعرب عن رأي مفاده أن نجاح اللجنة الفرعية في عملها يمكن أن يُعزى إلى تجنّبها مناقشة مسائل سياسية خارج نطاق ولايتها وإلى قدرتها على التركيز على المشاكل العملية والسعي إلى معالجة أي من تلك المشاكل بواسطة عملية قائمة توافق الآراء وموجهة نحو النتائج.

٢٨- وأعرب عن رأي مؤداه أن اعتماد اللجنة الفرعية العلمية والتقنية مبادئ توجيهية لتخفيف الحطام الفضائي في وقت مبكر قد يمكّن من تكميل معاهدات الفضاء الخارجي القائمة بالمبادئ التوجيهية، بهدف ترويح الثقة في أمن بيئة الفضاء وجلب مزايا استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية لجميع الأمم.

٢٩- ولاحظت اللجنة الفرعية، مع الارتياح، أن حكومة إكوادور أصبحت الأمانة المؤقتة لمؤتمر القارة الأمريكية المعني بالفضاء خلفا لحكومة كولومبيا، وبأنها سوف تعقد مؤتمر القارة الأمريكية الخامس المعني بالفضاء في كيتو في تموز/يوليه ٢٠٠٦، عملا بقرار الجمعية العامة ١١٦/٥٩ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. ولاحظت اللجنة الفرعية كذلك، بعين الارتياح، أن حكومة شيلي نظّمت اجتماعا تحضيريا ممتازا للمؤتمر خلال المعرض الدولي للطيران والفضاء في سانتياغو في آذار/مارس ٢٠٠٦.